

9514- كفارة من حلف على شخص بفعل شيء ما ولم يفعل -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم مستمع بعث يسأل ويقول جمال خلف الله احمد من السودان استحلقت اخا لي في الله بان يعمل دي حاجة ولم يعملها هل علي ان اصوم ثلاثة ايام؟ حينئذ او ماذا افعل؟ جزاكم الله خيرا. قوله استحلقت المراد به. هل المراد -

[00:00:00](#)

على اخيه ان يعمل عملا ولم يعمل. نعم. فان كان الامر كذلك فانه تجب عليه الكفارة. لانه حلف على شخص ان يفعل شيئا ولم قالوا اتجب عليه الكفارة لوجود الحلف في يمينه وهي عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او صيام او او كسوتهم فان لم يجد - [00:00:20](#) انه يصوم ثلاثة ايام. اما ان كان قصده بقوله استحلقت طلبت من من الاخر ان يحلف فهو ليس عليه شيء. وانما تكون اليمين على من

[00:00:40](#) - حلف. نعم